. @ 5 @

ودليلنا أنه قول يفهم منه القذف فوجب فيه الحد كالتصريح .

وقد يكون في بعض المواضع أبلغ من التصريح في الدلالة على المراد وإنكار ذلك عناد وقد مهدنا ذلك في مسائل الخلاف $ الآية السابعة عشرة $.

قوله تعالى (! !) [الآية 114] .

فيها خمس مسائل $ المسألة الأولى فيمن نزلت $.

فيه أربعة أقوال .

الأول أنه بخت نصر .

الثاني أنهم مانعو بيت المقدس من النصارى اتخذوه كظامة .

والثالث أنه المسجد الحرام عام الحديبية .

الرابع أنه كل مسجد وهو الصحيح لأن اللفظ عام ورد بصيغة الجمع فتخصيصه ببعض المساجد أو بعض الأزمنة محال فإن كان فأمثلها الثالث $ المسألة الثانية فائدة الآية $.

فائدة هذه الآية تعظيم أمر الصلاة فإنها لما كانت أفضل الأعمال وأعظمها أجرا